

مللقى الأبحر

@ 226 @ ظهره هو الصحيح وقيل شهرين أو ثلاثة ، فإن لم يظهر له مال خلاى سبيله أن يبرهن خصمه على يساره فيؤبد حبسه ، ولا تسمع البينة على إعساره قبل حبسه عليه عامة